

فقد كانت الدولة العثمانية وحتى منتصف القرن التاسع عشر تعتبر نفسها، ممثلة بالسلطان، صاحبة الارض ومالكها الحقيقية وصاحبة الحق بالتأثير في حصيله الضرائب والرسوم والاعشار، مقابل سكان الارياف من الفلاحين الذين اعتبروا اصحاب حق الانتفاع بها طالما استمروا في زراعة الاراضي التي بحوزتهم وتأدية ما يتوجب عليهم من التزامات مالية، لخزينة الدولة. وقد انحصرت الملكية الفردية في فلسطين، حتى اصدار قانون الراضي عام ١٨٥٨، بالاشكال التالية:

- الراضي الواقعة داخل المدن والقرى وتلك المحيطة باماكن السكن.
- نسبة ضئيلة جدا من الراضي الزراعية، لم تكن تتجاوز ٥٪ من مجمل الراضي المزروعة في فلسطين. اما الغالبية العظمى من اراضي فلسطين فقد كانت مشاعا غير مملوك او وقفا. وصنفت الراضي المشاع بالاراضي الاميرية المزروعة بتصرف الفلاحين، والاراضي المتروكة كالحراش والمراعي، والاراضي الموات كالجبال.

وكان نظام تحصيل الضرائب في الدولة العثمانية وحتى مطلع النصف الثاني من القرن الخامس عشر، في عهدة الادارة المالية، ثم تحول بعد ذلك الى نظام الالتزام الذي استمر حتى اواخر القرن التاسع عشر. وقد قام هذا النظام بشكل اساسي على دفع رواتب موظفي الدولة العثمانية من عسكريين ومدنيين باقطاعهم، بمعنى تلزيمهم، بعض الراضي الزراعية مقابل ما يقدمونه للسلطنة العثمانية من خدمات على الصعيدين المالي والعسكري. ولم يكن هذا التلزيم يعني حق التملك الشخصي والتصرف بالارض كما كانت عليه حال الاقطاع في الغرب الامر الذي ادى الى افقار النظام الزراعي ونهب المحاصيل من قبل اصحاب الالتزام وبالتالي عدم استفادة الفلاحين من ناتج عملهم في الارض.

ثم اتى قانون الراضي العثماني عام ١٨٥٨ ليتمشى مع الاتجاه المعروف بالتنظيمات العثمانية (خط كلخانة) التي اصدرها السلطان محمود الثاني في ١٨٣٩، والغي هذا القانون احكام نظام الالتزام في الامبراطورية العثمانية واصبحت الراضي خاضعة للملكية الفردية يسري عليها حق الارث والوقف والرهن والبيع كالاموال المنقولة وغير المنقولة، وصدر نظام قانون الطابو (اي تسجيل الراضي) عام ١٨٦١. اما عملية تسجيل الراضي فلم تبدأ في فلسطين الا بين الأعوام ١٨٦٨-١٨٧٣.